

الوثائق الرسمية

## الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون



## اللجنة الأولى

الجلسة ٢١

الأربعاء، ١٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧

الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد موثوسي نكغوي ..... (بوتسوانا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠.

البند ٦٢ إلى ٨٣ من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال

بالمقترحات المقدمة مؤخراً بشأن نزع السلاح"، حذفت عبارة "وعدم الانتشار النووي". وفي السطر قبل الأخير من الفقرة التاسعة، في العبارة التي نصها كما يلي "أن تعزز أمن الدول الصغرى"، تغير صيغة "الدول الصغرى" لتصبح "جميع الدول".

هذان هما التغييران الوحيدان المدخلان على مشروع القرار هذا، وفي ضوء ذلك يتوقع مقدمو مشروع القرار اعتماده بدون تصويت. ويحدوني أمل صادق في اعتماده بهذه الطريقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لم يكن هناك ممثلون آخرون يرغبون في أخذ الكلمة في هذه المرحلة، سأعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الراغبين في شرح مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.39/Rev.1.

بما أنني لا أرى راغباً في ذلك سننتقل الآن إلى البت في مشروع القرار L.39/Rev.1.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما أبلغت أعضاء اللجنة في جلستنا صباح اليوم، تبدأ اللجنة البت في مشروع القرارين A/C.1/52/L.39/Rev.1 و L.8/Rev.1 ومشاريع القرارات الواردة في المجموعات ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ باستثناء مشاريع القرارات A/C.1/52/L.3 و L.11/Rev.1، و L.36، و L.42.

وقبل أن تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار L.39/Rev.1، سأعطي الكلمة للممثلين الراغبين في عرض مشاريع قرارات منقحة.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما تلاحظ اللجنة، جرى تعميم الوثيقة A/C.1/52/L.39/Rev.1 وهي تتضمن تغييرين طفيفين. ففي الفقرة السابعة من الديباجة، وبعد عبارة "إذ تحيط علماً

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال شهر من تاريخ عقد الجلسة إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

ستبت اللجنة الآن في مشروع القرار  
A/C.1/52/L.8/Rev.1.  
أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن  
الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.8/Rev.1، المعنون  
"تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير  
المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها"، عرضه ممثل مالي  
في الجلسة السادسة عشرة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر  
١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان المسجلة في مشروع القرار  
وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2، شاركت هايتي أيضا في  
تقديم مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب  
مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة  
بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة  
ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.8/Rev.1.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنتقل اللجنة  
الآن إلى النظر في مشاريع القرارات الواردة في  
المجموعة ٧، "آلية نزع السلاح". وأعطي الكلمة الآن  
للفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة عدا تعليقات  
مواقفهم أو تصويتهم بشأن مشاريع القرارات الواردة في  
تلك المجموعة.

السيد دي إيكاثا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن  
الاسبانية): يود وفدي أن يدلي بتعليق وجيز بشأن مشروع  
القرار A/C.1/52/L.16. عندما كنا نعمل في وضع مشروع  
القرار هذا لم تكن حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح لعام  
١٩٩٦ قد عممت بعد. ولكن لحسن الطالع تكرمت الأمانة  
العامة بعد ذلك بتعميم ذلك الكتاب الهام. وفي ضوء هذا  
التطور، ولأن بعض الوفود اتصلت بنا مبدية ملاحظتها بأن  
صياغة الفقرة الرابعة من الديباجة أقوى مما ينبغي قليلا،  
ونصها:

"وإذ تلاحظ بقلق تأخر نشر حولية الأمم  
المتحدة لنزع السلاح لعام ١٩٩٦"،

نقترح حذف عبارة "بقلق". وبالتالي يصبح نص الفقرة  
الأخيرة من ديباجة مشروع القرار L.16 كما يلي:

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن  
الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.39/Rev.1، المعنون  
"نزع السلاح الإقليمي"، عرضه ممثل باكستان في الجلسة  
السادسة عشرة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر  
١٩٩٧. وشارك في تقديم مشروع القرار هذا البلدان  
الواردة اسمها في المشروع ذاته وفي الوثيقة  
A/C.1/52/INF/2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو  
مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع  
القرار بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن  
اللجنة ترغب في المضي على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.39/Rev.1.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة  
الآن للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم من مشروع  
القرار الذي اعتمد للتو.

إذا لم يكن هناك من يرغب في أخذ الكلمة، ستنقل  
اللجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.8/Rev.1.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الراغبين في شرح  
مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار الوارد  
في الوثيقة A/C.1/52/L.8/Rev.1.

السيد معلم داوودا (النيجر) (ترجمة شفوية عن  
الفرنسية): إن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/  
L.8/Rev.1، بشأن تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح  
التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها، هو من  
أبسط مشاريع القرارات التي قدمت إلى اللجنة الأولى. بل  
إنه لا تترتب عليه أية آثار سياسية. فإذا كانت الأسلحة  
الصغيرة تستخدم في بعض أجزاء العالم في الصيد، فإن  
هذا لا ينطبق على أفريقيا، وخاصة في أفريقيا جنوب  
الصحراء الكبرى، حيث تستخدم، كما قلنا من قبل، لقتل  
النساء والأطفال والرجال من جميع الأعمار. وفي ضوء  
ملاحظاتي، أطلب إلى اللجنة أن تؤيد مشروع القرار تأييدا  
ساحقا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك وفود  
ترغب في أخذ الكلمة في هذه المرحلة؟ لا أرى أحدا  
يرغب في ذلك.

في ميدان نزع السلاح، وبعد ٨ سنوات تقريبا من نهاية الحرب الباردة، من الضروري للجمعية العامة أن تعيد تأكيد البارامترات العريضة للجهود المبذولة في الآلية الرئيسية التي أنشئت، وهي اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح، ومؤتمر نزع السلاح، بمساعدة الأمانة العامة بطبيعة الحال.

إننا نعتقد أن إعادة التأكيد هذه، من شأنها أن تعزز وتعضد عملية الإصلاح التي يضطلع بها الأمين العام وتعتبر بمثابة توجيه للعمل الذي يجري في المنظمات الحكومية الدولية، بما فيها هذه اللجنة، وهيئة نزع السلاح، وبخاصة مؤتمر نزع السلاح.

إن مقدمي مشروع القرار A/C.1/52/L.42، وقد أبلغوا بصورة شخصية بالشواغل التي أعرب عنها للتو ممثل الاتحاد الأوروبي، درسوا نص مشروع القرار، وقرروا تهدئة مشاعر القلق هذه من خلال حذف الفقرة الأولى من الديباجة في الوثيقة A/C.1/52/L.42، التي تمثل الإشارة الوحيدة في مشروع القرار هذا إلى إعادة تشكيل أمانة الأمم المتحدة وتقدير الأمين العام (A/51/950). وبهذا الحذف، فإن مشروع القرار سيكون قائما بذاته ومستقلا تماما عن عملية الإصلاح التي تجري في الجمعية العامة.

فيذا قرئ مشروع القرار هذا من دون الفقرة الأولى من الديباجة، فإن اللجنة ستلاحظ أن أحكامه لا تعبر إلا عن المواقف والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة، ولذلك، فإننا نتوقع أن هذه الأحكام لن تضع أية صعوبة، إجرائية أو مضمونية، أمام أي وفد في الجمعية العامة. ويحدونا الأمل أنه مع إجراء هذا التنقيح، لن تجد الوفود حرجا في النظر في مشروع القرار هذا والتصويت عليه بالتأييد.

السيد دي إيكاثا (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): يود وفد بلادي أن يسجل الأهمية التي يعلقها على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.42. وبطبيعة الحال، فإننا لا نسعى في أي وقت من الأوقات أن نؤثر بأي طريقة من الطرق على تحليل أو دراسة برنامج الأمين العام للإصلاح.

ونعتقد أن مشروع القرار هذا يحمل رسالة هامة بالنسبة لدور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وتنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة

"وإذ تلاحظ تأخر نشر حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح لعام ١٩٩٦".

وبإجراء هذا التغيير، نأمل أن يكون بالإمكان اعتماد مشروع القرار L.16 بدون تصويت.

السيد ميليم (لكسمبرغ) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وبلدان وسط وشرق أوروبا المنتسبة بالاتحاد - استونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا، بالإضافة إلى البلد المنتسب قبرص - تؤيد هذا البيان. والبلدان المرتبطان بالمنطقة الاقتصادية الأوروبية، آيسلندا والنرويج، أيضا يؤيدان هذا البيان.

على أثر قرار للجمعية العامة، تم النظر في برنامج الأمين العام للإصلاح في جلسة عامة بقيادة رئيس الجمعية العامة، الذي طلب بصفة خاصة من اللجنة الأولى أن تستوثق من أن أنشطتها لا تكرر عمل الجمعية.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/52/L.42، اتخذ الاتحاد الأوروبي موقفا مبدئيا مؤداه أن تقديم مشروع القرار هذا في اللجنة الأولى، بغض النظر عن مناقشة مزاياه الموضوعية، يجازف بشدة بالإخلال بالسير المتكامل والسلس للنظر في مقترحات الأمين العام.

وفي ضوء ذلك، يناشد الاتحاد الأوروبي بإلحاح مقدمي مشروع القرار أن يسحبوه. وإذا عرض مشروع القرار L.42 للتصويت، فإن الاتحاد الأوروبي سيصوت ككتلة ضده.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبدي ملاحظات بسيطة عامة بشأن مشاريع القرارات الواردة في هذه المجموعة وأركز بوجه خاص على مشروع القرار الذي نعتبره الأهم في هذه المجموعة، وهو مشروع القرار A/C.1/52/L.42، الذي يتناول مسألة دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح.

وأود أنؤكد، كما سبق أن فعلنا، على أن مشروع القرار L.42 لا يهدف بأي حال من الأحوال إلى أن يتدخل في عملية الإصلاح التي يضطلع بها الأمين العام والتي يجري النظر فيها في الجلسة العامة للجمعية العامة. ومع ذلك، نعتقد أنه في هذه المرحلة من عمل الأمم المتحدة

وفي الجلسة المعقودة بعد ظهر اليوم، قدم ممثل المكسيك تنقيحاً شفويًا يتعلق بالفقرة الأخيرة من الديباجة، وهو حذف كلمة "بقلق" الواردة بعد كلمة "تلاحظ".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم بأن تعتمد اللجنة مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا بدون تصويت. وما لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة تود التصرف وفقًا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.16، بصيغته المنقحة شفويًا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق مواقفها أو تصويتها على مشروع القرار الذي اعتمد للتو. لا توجد أية وفود ترغب في ذلك.

تبدأ اللجنة الآن النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.20.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في تعليق مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.20. لا يوجد أي عضو يرغب في ذلك.

تبدأ اللجنة البت بمشروع القرار A/C.1/52/L.20.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.20 المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح" عرضه ممثل سري لانكا في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان التي وردت أسماؤها في مشروع القرار والقائمة الواردة في الوثيقة A/C.1/52/INF/2، فقد شاركت في تقديمه إكوادور.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعربت الوفود المقدمة لمشروع القرار عن رغبتها في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/C.1/52/L.20؟

بتوافق الآراء في دروتها الاستثنائية العاشرة. وأرى أن مشروع القرار هذا ليس مهماً فقط في حد ذاته، وإنما هو أيضاً تأكيد جديد على ما سبق وقررت الجمعية العامة بتوافق الآراء، وينبغي أن يظل سارياً إلى حين اعتماد قرارات أخرى بتوافق الآراء.

ولا أحسبنا في غفلة عن حقيقة أنه جرت مناقشات بشأن ديمومة وصلاحيّة الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة [القرار د إ - ٢/٨٠] فيما يتعلق بأولويات نزع السلاح الواردة فيها. إلا أن ما تم الاتفاق عليه بتوافق الآراء يظل سارياً ما لم يأت شيء آخر يحل محل توافق الآراء. ونعتقد أن مشروع القرار هذا ينطوي على أهمية فائقة في سنة يمكن أن يكون فيها الرأي العام، على الأقل مصاباً بشيء من الدهشة أو الحيرة بشأن التقدم الضئيل المحرز على المستوى المتعدد الأطراف في ميدان نزع السلاح في الأمم المتحدة.

وبطبيعة الحال، يوافق وفد بلادي تماماً على حذف الفقرة الأولى من الديباجة، ولا يفهم، أو أنه يفهم جيداً، كيف يمكن لأحد ألا يؤيد مشروع القرار بعد حذف الفقرة الأولى من الديباجة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك وفود أخرى تود أن تدلي ببيانات عامة غير تعليق مواقفها أو تصويتها على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٧؟

أعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في تعليق مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.16. لا يوجد أحد يرغب في ذلك.

تبدأ اللجنة الآن البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.16.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.16 المعنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح" عرضه ممثل المكسيك في الجلسة السابعة عشرة المؤرخة ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وشاركت في تقديم مشروع القرار البلدان الواردة في مشروع القرار نفسه والوثيقة A/C.1/52/INF/2.

تنتقل اللجنة الآن إلى النظر في مشروع القرار  
A/C.1/52/L.9.

أعطي الكلمة أولاً لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في  
تعليل مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.  
لا أرى أحد يرغب في ذلك.

تنتقل اللجنة الآن إلى البت في مشروع القرار  
A/C.1/52/L.9. وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة  
شفوية عن الإنكليزية): عرض ممثل إندونيسيا مشروع القرار  
A/C.1/52/L.9، المعنون "الصلة بين نزاع السلاح والتنمية"  
في الجلسة السادسة عشرة المعقودة في ٦ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار مقدم من البلدان  
المدرجة أسماؤها فيه وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعربت الوفود  
المقدمة لمشروع القرار عن رغبتها في أن تعتمد اللجنة  
بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في  
اعتماد مشروع القرار A/C.1/52/L.9؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.9.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة  
الآن للوفود التي ترغب في تعليل مواقفها أو تصويتها  
بعد البت في مشروع القرار.

السيد غراي (الولايات المتحدة) (ترجمة شفوية عن  
الإنكليزية): أرجو أن يبين محضر جلسة اليوم أن الولايات  
المتحدة لم تشترك في توافق الآراء حول القرار  
A/C.1/52/L.9، الذي يؤكد الصلة بين نزاع السلاح والتنمية.  
ونعتقد أن نزاع السلاح والتنمية قضيتان متميزتان،  
وببساطة فإنه لا يمكن الربط بينهما. ولهذا لم تشارك  
الولايات المتحدة في مؤتمر ١٩٨٧ المعني بهذه المسألة.

ويود وفد بلدي أن يغتنم هذه الفرصة لكي يذكر مرة  
أخرى أن الولايات المتحدة لا تعتبر، ولن تعتبر، نفسها  
ملتزمة بالإعلانات الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر  
الدولي المعني بالصلة بين نزاع السلاح والتنمية.

السيد ميليم (لكسمبرغ) (ترجمة شفوية عن الفرنسية):  
يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وبلدان وسط  
وشرق أوروبا المنتسبة للاتحاد الأوروبي، وهي إستونيا،

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.20.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة  
الآن للوفود التي ترغب في تعليل مواقفها أو تصويتها  
بعد البت في مشروع القرار. لا أرى أحدًا يرغب في ذلك.

تنتقل اللجنة إلى النظر في مشروع القرار  
A/C.1/52/L.21.

أعطي الكلمة أولاً لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في  
تعليل مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.  
لا أرى أحدًا يرغب في ذلك.

تنتقل اللجنة إلى البت في مشروع القرار  
A/C.1/52/L.21.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة  
شفوية عن الإنكليزية): كان ممثل كولومبيا قد عرض في  
الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ٥ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، مشروع القرار A/C.1/52/L.21،  
المعنون "تقرير هيئة نزاع السلاح". ومشروع القرار مقدم  
من البلدان المدرجة أسماؤها فيه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعربت الوفود  
المقدمة لمشروع القرار عن رغبتها في أن تعتمد اللجنة  
بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في  
اعتماد مشروع القرار A/C.1/52/L.21؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.21.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة  
الآن للوفود التي ترغب في تعليل مواقفها أو تصويتها  
بعد البت في مشروع القرار. لا أرى أحدًا يرغب في ذلك.

أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء  
ببيانات عامة غير تعليل مواقفها أو تصويتها على  
مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٨. لا أرى أحدًا  
يرغب في ذلك.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أدعو الآن أمين اللجنة لإجراء التصويت.

**السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة)** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): عرض ممثل إندونيسيا مشروع القرار A/C.1/52/L.10/Rev.1، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة". في الجلسة السادسة عشرة، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، وقدمت مشروع القرار البلدان المدرجة أسماؤها في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

**المؤيدون:**

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلندا، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا، والبلد المنتسب قبرص، كلها تنضم إلى تعليل التصويت هذا، كما تنضم إليه آيسلندا، وهي بلد عضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

وقد توصلت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى توافق في الآراء مرة أخرى حول المشروع الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.9، المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية". ونود أن ندلي ببعض التوضيحات.

على الرغم من تسليمنا بالمزايا الكبيرة التي يسفر عنها نزع السلاح؛ فإن الاتحاد الأوروبي يعتبر أنه لا يوجد ارتباط مباشر أو تلقائي بين الالتزامات التي قطعها الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والمساعدات الإنمائية من جهة؛ والوفورات التي تتحقق في مجالات أخرى، بما فيها مجال نزع السلاح، من جهة أخرى.

ونود أيضا أن نؤكد التزام الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد، وأن نشير إلى أن المساعدات التي يقدمها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء إلى البلدان النامية تمثل حوالي ٤٠ في المائة من كل المساعدات الدولية من أجل التنمية.

**السيد دانييلي (إسرائيل)** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء حول هذا القرار. وفي نفس الوقت لا تتفق إسرائيل مع الأحكام والمحتويات الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الحادي عشر لرؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في كرتاخينا دي إندياس، كولومبيا، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، ولا تعتبر نفسها طرفا في التوصيات الواردة فيها.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن لم تكن هناك وفود أخرى ترغب في التكلم في هذه المرحلة، فستنتقل اللجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.10/Rev.1.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في تعليل مواقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار. لا أرى أحدا يرغب في ذلك.

تنتقل اللجنة الآن إلى البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.10/Rev.1.

إلا أن وفد بلدي استنتج هذا العام أنه أدخلت تحسينات كبيرة في مشروع القرار الحالي وأن المشاكل التي منعت وفد بلدي من تأييد مشروع القرار في العام الماضي، قد سويت. وهذا هو سبب تغيير وفد بلدي موقفه من الامتناع عن التصويت في العام الماضي إلى تأييد مشروع القرار هذا العام.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/52/L.12. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

وأطلب إلى أمين اللجنة إجراء التصويت.

**السيد لين كيو - تشنغ** (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): عرض ممثل اندونيسيا، مشروع القرار A/C.1/52/L.12، المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" في الجلسة السادسة عشرة، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وقد قدمت كولومبيا، مشروع القرار، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز.

أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، استراليا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، اثيوبيا، فيجي، جورجيا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية،

السابقة، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

**المعارضون:**  
لا أحد.

#### الممتنعون:

فرنسا، إسرائيل، اليابان، قيرغيزستان، ليبيريا، موناكو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.10/Rev.1 بأغلبية ١٣٨ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت.

[فيما بعد أبلغ وفدا الأردن وليبيريا الأمانة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل تصويتها.

#### السيد سون (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):

صوت وفد بلدي مؤيدا لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.10/Rev.1، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة". ويرى وفد بلدي أن مشروع القرار المقدم هذا العام يعكس على النحو الواجب جهود المجتمع الدولي المستمرة لإدماج المعايير البيئية في اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة. ونحن نعتقد أن مراعاة المعايير البيئية في ميدان نزع السلاح من شأنها أن تسهم في الجهود العالمية التي تبذل للحفاظ على البيئة وجعل الأرض مكانا أكثر أمانا ونظافة للعيش.

وقد امتنع وفد بلدي في العام الماضي عن التصويت على مشروع القرار ذي الصلة لأنه لم يتناول سوى بعض اتفاقات نزع السلاح واشتمل على بعض الأحكام غير الضرورية التي قد تؤدي إلى إساءة تفسير مشروع القرار برمته وإفساد أهدافه ومبادئه الحسنة القصد.

بالإضافة إلى الاعتراف بحرية الملاحة في أعالي البحار. وفي غياب هذه الاعترافات، لا يمكن للولايات المتحدة أن تؤيد، ولن تؤيد، أية قرارات على منوال مشروع القرار هذا.

علاوة على ذلك، لا تزال قلقين إزاء العبء المالي المفروض على الأمم المتحدة باستمرار وجود اللجنة المخصصة للمحيط الهندي. وفي ظروف ميزانية تتسم بتخفيض شامل، لا تستطيع الولايات المتحدة مواصلة دعم هيئات لم تعد تخدم أي غرض مفيد.

لا ينكر أحد أن قضايا الأمن وحل المنازعات بالطرق السلمية في منطقة المحيط الهندي قضايا هامة. والسؤال هو ما هي أفضل وسيلة لمعالجتها بفعالية وعلى نحو مسؤول ماليًا. واللجنة المخصصة للمحيط الهندي، كما لاحظت الولايات المتحدة في العام الماضي، هي اللجنة الوحيدة التي تجتمع تحت رعاية الأمم المتحدة وعلى حساب ميزانيتها. يجب أن يتوقف هذا. وينبغي للمشاركين الإقليميين تحديد محفل إقليمي مناسب لمناقشاتهم المضمونة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ستبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/52/L.14. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أطلب إلى أمين اللجنة إجراء التصويت.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.14، المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح"، عرضه ممثل الهند في الجلسة الـ ١٧، بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار هذا قدمته البلدان المذكورة في المشروع ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكامبيرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، أكادور، مصر، السلفادور، إريتريا،

تايلند، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الامارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

أندورا، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاقتيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تركيا.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٤ أصوات مقابل ٣، وامتناع ٢٨ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد الأردن والجمهورية الدومينيكية الأمانة العامة بأنهما كانا ينيان التصويت مؤيدين؛ وأبلغ وفد البانيا الأمانة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليل تصويتها.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما كان الحال لعدة سنوات، اضطرت الولايات المتحدة ثانية هذا العام للتصويت ضد مشروع القرار بشأن "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

فمشروع القرار، شأنه شأن مشاريع القرارات التي سبقتها، لا يفي بالمتطلبات الضرورية ليحصل على دعمنا. فهو لا يعترف بحقوق الملاحة والحريات المحمية بموجب القانون الدولي العرفي، كما هو واضح من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونحن نرى أن حرية الطيران في الأجواء وحريات المرور البريء في البحار الإقليمية والمرور العابر في المضائق الدولية والممرات البحرية الأرخيلية يجب الاعتراف بها صراحة في هذا القرار

إن الصين تشعر بالقلق من الأثر السلبي الذي قد ترتبه التطبيقات العسكرية للعلم والتكنولوجيا على السلم والأمن الدوليين. وهي تؤيد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز النظام الدولي لعدم الانتشار، وتقر تنفيذ تدابير صارمة لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل بما فيها الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية.

وفي الوقت نفسه، يعتقد الوفد الصيني اعتقاداً راسخاً أنه لا بد من مراجعة وإصلاح النظم والترتيبات التمييزية والحصرية الحالية لمراقبة الصادرات، وإنشاء نظام لمراقبة صادرات التكنولوجيات والمعدات ذات الاستخدام المزدوج، من خلال مشاركة واسعة النطاق من المجتمع الدولي.

ولا يجوز لأي تدبير من تدابير عدم الانتشار أن يعوق التعاون الدولي في استخدام العلم والتكنولوجيا في الأغراض السلمية. وعلى جميع البلدان أن تتبع الإجراءات المنصوص عليها في الصكوك القانونية الدولية، بما فيها استخدام الحوار والتعاون لتبديد أية شواغل تتعلق بالانتشار، وذلك بغية تحقيق الهدف المشترك وهو عدم الانتشار على المستوى الدولي.

وبقدر ما تشعر الصين بالقلق من تطبيق العلوم والتكنولوجيات المتقدمة في تطوير أسلحة الدمار الشامل، فهي تقلق بالمثل، بل الواقع بدرجة أكبر، من تطبيقها في تطوير أسلحة الفضاء الخارجي، مثل الأسلحة المضادة للتوابع، وما يطلق عليه منظومات القذائف التعبوية الدفاعية. ومن هذا المنظور يكون لتطبيق العلوم والتكنولوجيا العسكرية نفس المغزى بالنسبة للأسلحة التقليدية وأسلحة الدمار الشامل. ولهذا السبب، نعتقد أن الصياغة الواردة في الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار هذا يمكن تحسينها.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن لم يكن هناك متكلمون آخرون في سياق تعليل التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.14، سأعطي الكلمة للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة بخلاف شرح المواقف أو تعليل التصويت على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٩. لا أرى أحداً.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الراغبين في شرح مواقفهم أو تعليل تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.18. لا يوجد متكلمون.

إثيوبيا، فيجي، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، آيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### الممتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، البرازيل، كندا، جورجيا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، جنوب أفريقيا، تركمانستان، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.14 بأغلبية ٨٨

صوتا مقابل ٤٢ صوتا، مع امتناع ١٧ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة

الآن للوفود الراغبة في تعليل تصويتها بعد التصويت.

السيد فو زيفانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية):

صوت الوفد الصيني مؤيداً لمشروع القرار A/C.1/52/L.14، المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح".

ممثّل اندونيسيا في الجلسة السادسة عشرة للجنة المعقودة يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

قدمت مشروع المقرر كولومبيا نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

لا أحد.

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، اسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاوس، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان

تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.18.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشنغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.18، المعنون "توطيد السلم من خلال تدابير عملية لنزع السلاح"، عرضه ممثل ألمانيا في الجلسة الـ ١٦ المعقودة يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان المذكورة في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2، انضمت أيسلندا وسلوفاكيا وبلغاريا إلى مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن يُعتمد دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.18.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في شرح مواقفها بعد البت في مشروع القرار. لا أرى أحداً.

أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة بخلاف شرح مواقفها أو تعليل تصويتها بالنسبة لمشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١٠. لا أرى أحداً.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الراغبين في شرح مواقفهم أو تعليل تصويتهم قبل البت في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.13. لا يوجد متكلمون.

تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع المقرر A/C.1/52/L.13.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لإجراء التصويت.

السيد لين كو - شونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع المقرر A/C.1/52/L.13، المعنون "استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي"، عرضه

اعتمد مشروع القرار A/C.1.52/L.45.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في شرح مواقفها بشأن مشروع القرار الذي اعتمد توا.

السيد أبو حديد (الجمهورية العربية السورية): يرغب وفدي أن يعلل تصويته على مشروع القرار الصادر في الوثيقة A/C.1/52/L.45.

لقد انضم وفدي إلى توافق الآراء عند التصويت على مشروع القرار الصادر في الوثيقة A/C.1/52/L.45 والمعنون "حالة اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة". ولو عرض هذا المشروع على التصويت لامتنع وفدي عن التصويت عليه، لأن الاتفاقية المذكورة لم تأخذ بالملاحظات التي قدمتها الدول العربية في الصياغة النهائية للاتفاقية. ويستند تصويتنا إلى الملاحظات التالية:

أولا، عدم كفاية الإجراءات الواردة في الاتفاقية لضمان عدم إساءة تطبيق نظام التفتيش بالتحدي. ثانيا، خلو الاتفاقية من نص صريح يؤكد أن تطبيقها لن يشكل حائلا أو عقبة في سبيل النمو الاقتصادي والتكنولوجي للأطراف، وعلى وجه الخصوص للدول النامية.

وفي هذا السياق أيضا تجدر الإشارة إلى أن الاتفاقية لم توفر ضمانات أمن شاملة لردع أي استخدام للأسلحة الكيميائية أو تهديد باستخدامها ضد أحد أطراف الاتفاقية. ويعد ذلك من أوجه النقص التي تعاني منها هذه الاتفاقية، مثلها في ذلك مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي لم تتحقق لها العالمية بعد مرور ربع قرن على دخولها حيز التنفيذ. ولا يخفى على أحد أن من أسباب ذلك قصور معالجة أحكامها لموضوع الضمانات.

إن الأمن القومي للدول يشكل وحدة متكاملة غير قابلة للتجزئة. ومن ثم يجب معالجة كافة صور التهديد للأمن بدرجة متساوية من الجدية والحرص على مراعاة التوازن الدقيق بين جميع العناصر التي تدعم مقومات الأمن القومي.

ومن هذا المنطلق أيضا، كانت الوثيقة النهائية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح قد

مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/52/L.13 بأغلبية ٩٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٤٨ عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نظرا لعدم وجود أعضاء راغبين في تعليل تصويتهم أو شرح مواقفهم، نكون بهذا قد انتهينا من البت في مشاريع القرارات التي كانت جاهزة لجلسة عصر اليوم. وللأسف، لا يمكننا البت في مشروع القرار A/AC.52/L.34 لأن مقدمه غير موجود عصر اليوم. ومع ذلك، إذا كان مقدمو مشروع القرار A/C.1.52/L.45 مستعدين، يمكننا البت فيه الآن.

السيد ليكر (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نيابة عن بولندا، تود كندا أن تطلب أن تبت اللجنة في مشروع القرار A/C.1/52/L.45 عصر اليوم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لذلك، سنبت في مشروع القرار A/C.1.52/L.45.

ونظرا لعدم وجود أعضاء باللجنة يرغبون في شرح مواقفهم أو تعليل تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1.52/L.45، تبت اللجنة الآن في مشروع القرار.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - شونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1.52/L.45 المعنون "حالة تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة"، عرضه ممثل كندا في الجلسة السابعة عشرة للجنة المعقودة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

وقد قدمت مشروع القرار البلدان الواردة أسماؤها في المشروع.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن الرغبة في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

الهدف الأساسي في منطقتنا، تعهدنا أيضا، في إعلان رسمي، بالالتزام بحظر شامل للأسلحة الكيميائية في جنوب آسيا.

ودخول الاتفاقية حيز النفاذ كشف حقيقة غير سارة هي وجود مخزونات من الأسلحة الكيميائية ومنشآت لإنتاج هذه الأسلحة، يعتزم استخدامها ضد باكستان. هذه الحالة خلقت حالة نوعية جديدة لباكستان، وجعلت من الصعب بالنسبة لنا أن نتخذ قرارا فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية. وقد أبرزنا شواغلنا في البيان الذي أدلى به وزير الدولة للشؤون الخارجية في المناقشة العامة في هذه اللجنة.

وعلى الرغم من هذه التحديات، أشعر بارتياح شديد عندما أعلن أمام هذه اللجنة أن باكستان، بعد القرار الجريء الذي اتخذته حكومة رئيس الوزراء نواز شريف، سلمت صك التصديق على اتفاقية الأسلحة الكيميائية في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ ومن ثم فإننا سنحضر كدولة طرف المؤتمر الثاني للدول الأطراف، الذي سيعقد في لاهاي في أوائل الشهر المقبل. إن القرار الذي اتخذته باكستان تعبير عن ثقتها بالمجتمع الدولي وبالإسهام الجماعي الذي يمكن بل يجب أن يقوم به لدفع قضية السلم والأمن على أساس منصف وغير تمييزي.

وهو يمثل أيضا مظهرا عمليا لإخلاص باكستان في السعي من أجل القضاء على كل أسلحة الدمار الشامل. وقد انضمت باكستان إلى الاتفاقية على أمل أنها ستنفذ بطريقة عادلة ومنصفة وأنها ستساعد في تخفيف الشواغل الأمنية الحقيقية لجميع الدول، لا سيما الدول التي لا تمتلك أسلحة كيميائية.

السيد زهران (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد دأبت مصر على تأييد كل التدابير التي تستهدف المساهمة في النهوض بالاستقرار الدولي والإقليمي، وظلت دوما تلتزم بالاشتراك في الأعمال البناءة لتحقيق هذا الهدف.

وانطلاقا من هذه الروح لا يسعنا إلا أن نتعاطف مع الفحوى العامة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.45 إذ أن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة دخلت حيز النفاذ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧. وأود أن أذكر بأننا بذلنا جهودا دؤوبة مع وفود أخرى من أجل وضع اتفاقية مفصلة ومحكمة.

حددت أولويات نزع السلاح، وفي مقدمتها الأسلحة النووية باعتبارها تشكل أشد خطر على مستقبل البشرية، نظرا للأثار التدميرية الهائلة التي تنفرد بها.

وقد فطنت الدول العربية منذ سنوات عديدة لهذه الحقيقة فنذت الخيار النووي لاقتناعها بمدى المخاطر التي تلحق بمنطقة الشرق الأوسط من جراء الدخول في سباق تسليح نووي في ظل حدة التوتر الذي تعاني منه منطقة الشرق الأوسط، وعدم التوصل بعد إلى حلول عادلة وشاملة للمشاكل العديدة التي تعاني منها المنطقة، والتي لا تزال تهدد أمن دول المنطقة.

ومن هنا أيضا، بادرت جميع الدول العربية، وبلادي من بينها، بتأييد إخلاء منطقة الشرق الأوسط من الأسلحة النووية، وانضمت جميعها إلى معاهدة عدم الانتشار. ويمكنني القول إن دولة واحدة فقط هي إسرائيل لا تزال خارج إطار هذه المعاهدة وترفض الانضمام إليها مدعية شتى الأعذار، تارة في عملية السلام التي جاءت بعد ٢٠ عاما من إقرار المعاهدة ودخولها حيز النفاذ.

وفي هذه الأيام، عند التصويت على كل مشاريع القرارات المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، تعودنا أن نستمع إلى مندوب الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم حتى الآن إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتي ترفض وضع جميع منشآتها النووية تحت نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

لذلك فإن سوريا والدول العربية في المنطقة تؤيد وتدعم بقوة إخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل وبخاصة الأسلحة النووية التي هي أشد خطرا.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل الأسباب التي جعلت باكستان قادرة على تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.45 بشأن حالة اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، والسياق الذي أيدت في إطاره هذا المشروع. فعلى الرغم من شواغلنا وتحفظاتنا بشأن بعض أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية التي بينهاها في الوقت الذي اعتمدت فيه الاتفاقية وفي أوقات لاحقة أيضا، وقعت باكستان على الاتفاقية لتؤكد التزامها بهدف القضاء الكامل، على الصعيدين العالمي والإقليمي على وسيلة الحرب هذه البغيضة. وبغية النهوض بهذا

بمشروع القرار هذا. وعلاوة على ذلك، انضمت إسرائيل مؤخراً إلى مجتمع الأمم في الترحيب ببدء نفاذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة.

وتشعر إسرائيل بالفخر لكونها من الدول المؤسسة الأصلية الموقعة على تلك الاتفاقية. إن توقيعنا على الاتفاقية، والدور النشط الذي اضطلعنا به بعد ذلك في المسعى المشترك من أجل وضع آليات عملية لتنفيذ الاتفاقية يعبران عن رؤية إسرائيل للعالم الذي تود أن تعيش فيه وتزدهر - وبصفة خاصة عن اهتمامها المستمر، الذي تشاطره إياها بلدان أخرى عديدة، بالحفاظ على التوازن الأساسي في الاتفاقية بين واجب الدولة في أن تدلل على امتثالها وحققها في أن تحمي نفسها من التعدي التدخل والسيئ على أمنها وتحافظ على مصالحها التجارية وحقوق الملكية.

وإسرائيل بتوقيعها على الاتفاقية تكون قد عبرت عن أملها في أن تحذو الدول الأخرى في المنطقة حذوها في وقت قريب. إن إسرائيل تنتمي إلى الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على الاتفاقية. وليس في هذا ما يبعث على الدهشة للمجتمع الدولي الذي يدرك البيئة الاستراتيجية والسياسية الفريدة التي لا تزال إسرائيل تعمل فيها اليوم. وفي الاحتفال بالتوقيع على الاتفاقية الذي أقيم في باريس في عام ١٩٩٣، أعلن وزير خارجية إسرائيل موقف إسرائيل بوضوح ومفاده:

"إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية ينبغي أن تنطبق على منطقتنا ... وإن المنطقة برمتها ينبغي أن تتقيد بمبادئ الاتفاقية".

وفي هذا السياق، أوضحت إسرائيل أنها ستسعى إلى التصديق على الاتفاقية رهنا بمراجعة شواغلها الإقليمية بالإضافة إلى قيودها الدستورية وجدول زمنها التشريعي.

واليوم لا تزال لهذه الاعتبارات مسوغات لا تقل عما كان لها من قبل. وتدرك إسرائيل بل وترحب بحقيقة أن بعض الدول العربية قد وقعت أو حتى صادقت على الاتفاقية. إلا أن مما يؤسف له أيضاً الواقع المعروف تماماً وهو أن أيّاً من الدول العربية القادرة أو التي يشتهر في أنها قادرة على التسلح بالأسلحة الكيميائية لم توقع على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ناهيك عن التصديق عليها. والواقع أن الدول العربية الرئيسية غير الموقعة على

ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأن اتفاقية جيدة ومتوازنة لحظر الأسلحة الكيميائية من شأنها أن تكون خطوة إلى الأمام تمهد السبيل إلى تنفيذ مبادرة الرئيس مبارك التي طرحها في نيسان/أبريل ١٩٩٠، والتي تدعو إلى إعلان الشرق الأوسط منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في ظل رقابة دولية فعالة. والمقصود من هذه المبادرة أن تشمل جميع أسلحة الدمار الشامل بما في ذلك الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية مع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة تعتبر الأعمدة الثلاثة التي ينبغي أن ترتكز عليها المنطقة المقترح إقامتها. وبالتالي، فإننا لا نستطيع من وجهة نظر إقليمية أن نفصل اتفاقية الأسلحة الكيميائية عن معاهدة عدم الانتشار واتفاقية الأسلحة البيولوجية. ونحن مقتنعون اقتناعاً راسخاً بأن جميع دول المنطقة يتعين عليها أن تتحمل التزامات متساوية ومتبادلة مستمدة من الصكوك الدولية الثلاثة السالف ذكرها والتي تحكم أسلحة الدمار الشامل مجتمعة. ومن شأن تقاسم هذه المسؤولية المشتركة بحسن نية أن يسهم في بناء الثقة، ويعزز بالتالي السلم والاستقرار في الشرق الأوسط بشكل كبير.

إن إسرائيل لا تزال الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم الانتشار. وإسرائيل، علاوة على ذلك، هي الدولة الوحيدة في المنطقة التي تشغل مرافق نووية غير خاضعة للنطاق الكامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ومن شأن تخليص الشرق الأوسط من جميع أسلحة الدمار الشامل من خلال انضمام جميع دول المنطقة، دون استثناء ودون تطبيق معايير مزدوجة، إلى معاهدة عدم الانتشار واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية أن يشكل إسهاماً إيجابياً وتدبيراً لبناء الثقة في هذا الصدد.

لهذه الأسباب لا نعتبر أنفسنا ضمن توافق الآراء الذي أدى إلى اعتماد مشروع القرار هذا. كما أن مصر كانت ستمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.45 لو كان قد طرح للتصويت.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):  
لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء فيما يتعلق

والآن أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الراغبين في تعليل موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1.

**السيد شفشنكو (أوكرانيا)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تعلق أوكرانيا أهمية كبيرة على تعزيز السلم والأمن والاستقرار الدولي، على الصعيدين العالمي والإقليمي. ونعتقد أن تنمية علاقات حُسن الجوار بين الدول هي من الطرائق الفعالة لبلوغ هذا الهدف. ويمكن النظر إلى عدد من الاتفاقات، التي عقدها مؤخرا بلدي مع دول مجاورة، في هذا السياق. ولذا فنحن نشاطر تماما في مساندة قوة الزخم الرئيسية لمشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1 الذي قدمه وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لا ترغب وفود أخرى في الكلام، ستشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1 المعنون "تنمية علاقات حُسن الجوار فيما بين دول البلقان" عرضه ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة في الجلسة ١٧ المعقودة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان الواردة أسماؤها في مشروع القرار، وفي الوثيقة A/C.1/52/INF.2، تشارك في تقديمه أيضا ألبانيا وأوكرانيا وكندا.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب المشتركون في تقديم مشروع القرار عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا فسأعتبر أن اللجنة راغبة في التصرف تبعا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): والآن سأعطي الكلمة للوفود الراغبة في تعليل موقفها بعد البت في مشروع القرار. لا أرى أحدا يطلب الكلمة.

بهذا اختتمنا عملنا بشأن مشاريع القرارات التي كانت جاهزة للبت فيها. ولا تزال توجد مشاريع قرارات

الاتفاقية قد بينت بشكل جماعي أنها لن تغير موقفها حتى لو صدقت إسرائيل على الاتفاقية. ومن بين هذه الدول بلدان لجأت في الماضي إلى استعمال الأسلحة الكيميائية، ويعتقد أنها تقوم بتطوير قدراتها في هذا الميدان حتى في الوقت الذي يتعهد فيه العالم بالتخلي عن جميع الأسلحة الكيميائية والقضاء عليها إلى الأبد. ومن وجهة نظر إسرائيل أن تهديدات الأسلحة الكيميائية لها لم تتراجع في السنوات الأخيرة، بل إنها ازدادت بروزا وحدة.

وينبغي ألا يفسر ما قلته على أنه حكم مسبق على نتيجة أي قرار تتخذه إسرائيل مستقبلا بشأن التصديق على الاتفاقية أو مواصلة دعمها. فأني تغييرات مؤاتية تحدث في مناخ الأمن سيكون لها بالطبع تأثير مؤات على موقف إسرائيل من مسألة التصديق على الاتفاقية.

**السيد داو (الهند)** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أخذت الكلمة لكي أعلل موقفنا.

تؤيد الهند باستمرار القضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل على أساس اتفاقات شاملة وغير تمييزية يتم التوصل إليها من خلال التفاوض المتعدد الأطراف. وتمشيا مع التزامنا، فإننا نشعر بارتياح لكوننا دولة طرفا أصليا ولأننا نفي بالتزاماتنا المستمدة من اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. ونحن نحث جميع الدول على أن تنفذ كل أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدرجة متساوية من الشفافية والالتزام.

ونرحب بإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ونرى أنه سيكون من الأفضل مناقشة المسائل المتصلة بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية في محافل تلك المنظمة التي أنشئت حصرا لهذا الغرض، ونرى أيضا أنه ما دام قد أصبح للاتفاقية إطارها التنظيمي فسيكون من الملائم للمنظمة أن تتشاور بشأن مشروع القرار الذي يقدم إلى الجمعية العامة في السنوات المقبلة.

**الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل توجد وفود أخرى ترغب في أن تعلل موقفها أو تصويتها بعد البت في مشروع القرار؟ لا يوجد أحد.

أفهم أننا نستطيع الآن أن نبث في مشروع القرار A/C.1/52/L.34/Rev.1.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هكذا يكون ثمن الديمقراطية غالبا أحيانا! لذلك سنتناول غدا أربعة مشاريع قرارات فقط هي L.27/Rev.1 و L.6 و L.42 و L.36/Rev.1.

والآن أعطي الكلمة للوفود الراغبة في ممارسة حقها في الرد. والكلمة لممثل العراق.

السيد العنبيكي (العراق): إنه لمن سخرية القدر أن يتهم مندوب إسرائيل بلدي اتهامات باطلة، لا أساس لها من الصحة. ومما يدعو إلى الاستغراب الشديد أن تصدر مثل هذه الاتهامات من ممثل كيان قائم من الأساس على الاعتداء والتوسع والاستيلاء على الأراضي بالقوة وبكل الوسائل غير المشروعة.

وفي حقيقة الأمر أنه آخر من يحق له أن يتحدث بمثل هذا الكلام. لأن الجميع يعرف أن كيانه يمتلك ترسانة نووية هائلة ومخزونا من أسحلة الدمار الشامل الأخرى يستخدمها لإرهاب دول المنطقة. كما أن كيانه يصر على رفض الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ويرفض بإصرار إخضاع منشآته النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

واسمحوا لي أن أنهي كلمتي هذه بالمثل المعروف

"إذا كان بيتك من زجاج، فلا تقذف الناس بالحجارة".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم هذا المساء.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠.

سنت فيها ولكنها غير جاهزة بعد. فلدينا في المجموعة ١ مشروع القرار A/C.1/52/L.28/Rev.1؛ وفي المجموعة ٤، L.27/Rev.1؛ وفي المجموعة ٦، L.2 و L.6 و L.43؛ وفي المجموعة ٧، L.3 و L.11/Rev.1 و L.42؛ وفي المجموعة ١٠، L.36.

وأقترح أن نبت صباح الغد في مشاريع القرارات L.27/Rev.1 و L.6 و L.11/Rev.1 و L.42 و L.36/Rev.1. وأنناشد الوفود بإلحاح أن تقدم إلى الأمانة العامة أية مشاريع قرارات أخرى قد تكون جاهزة.

أعطي الكلمة لممثل كولومبيا.

السيد غارسيا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): لدي طلب يتعلق بمشروع القرار L.11/Rev.1، الذي أشرت إليه ضمن المشاريع التي سببت فيها غدا. ومع مراعاة أننا ما زلنا نجري مشاورات بشأن ذلك المشروع، نود أن نطلب تعليق البت فيه إلى يوم الجمعة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أسأل ممثل كولومبيا هل سيكون المشروع L.11/Rev.1 جاهزا عصر الغد.

السيد غارسيا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إن عملية المشاورات معقدة حقا، وثمة وفد ما زال ينتظر تعليمات بشأن مشروع القرار. ونود أن يعتمد بتوافق الآراء، وهذا هو سبب التأخير. لذلك لا أستطيع حقا أن أقول الآن إذا كنا سنحصل على المعلومات اللازمة عصر الغد.